ان يراه الي الخارج وهكذا وان يكون اخذ الدواء وقت
النضج فان اعطي مسهلا وكان البحران مما يسقع برعاف
او عرق افضي الي الموت قطعا للتعاكس الحاصل عنه
ضعف القوي وعجزها بالمرض وكذا ان اعطي المسهل
قبل النضج او قصد لخروج الرقيق فيستحم الغليظ
في البدن فهذه اصول مواقع الخطا فقس عليها ما شئت

البحث الثالث في شروط البحران الجيد كل مرض
بالضرورة اما عام كحمي او خاص كالرمد وسيأتي ايضاحه
فيجب ان يكون البحران كذلك كالعرق في الاول ونحو
المرض في الثاني وله شروط ان كان تاما ان يكون المندفع
من المادة الممرضة والعضو المريض في يوم باحوري
بلا انتقال بعد نضج وينبغي لخفة كذا قالوه وينبغي
ان ينتج الصحة اذ الخفة من شروط البحران الناقص
وقولهم بلا انتقال ليس علي اطلاقه لجواز ان يكون الانتقال
جيدا كما اذا علمنا ان جذب المادة من العضو الاشرف
ولم تمر علي رئيس فان ذلك متعين في الاستفراغ خصوصا
اذا كان خروجها من حيزها متعسرا كما ستراه في القوانين

وانما

وانما اختلف البحران بين العرق وغيره من حيث قوام المادة
وحدتها وبردها وعكس ذلك قال الفاضل ابو الفرج
فمتي كانت حالة رقة القوام حادة كانت رعافا والا عرقا
هذا مع حرارتها والافيح اللفظ اسهال والرقة ادرار
وهذا منقول من كلام الفاضل ابقراط واقر الاكثر وفيه
نظر لانهم ان اراد وا بالرقة والحدة الاصل فالصفتان
ملازمتان للحرارة لعدم تصور الحدة الباردة اجماعا
والرقة في الاصح ثم المادة من حيث هي ان تصاعدت
عامة الي اقاصي الشعريات من منتهي العروق فلا
تكون الا رعافا والا فنفثا او مخاطا وان غلظت
في الغاية كانت خراجا وما تسفل ان اندفع من مجري
البطن كان ادرارا رقت او غلظ والا كان اسهالا كذلك
هذا هو الظاهر وبه يشهد الوجدان وان كان
ناقصا فشروطه الخفة علي ما اخترناه والتقدم علي يوم
البحران الحادة والعكس وان يكون قريب النضج والعضو
المريض وحاصله قصور في شروط التام ثم الناقص
قد يقع لخفة نفس المرض تدريجا الي الصحة وقد يكون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)